

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٠٧ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتم تخصيص قطع الأراضى التالية المملوكة لمحافظة البحيرة ، بالمجان ،

للجهة وفى الغرض المبين أمام كل قطعة ، وذلك على النحو التالى :

١ - قطعة أرض بمساحة ٧٠ , ١٧٥ م^٢ لإقامة وحدة شئون اجتماعية عليها بقرية نكلا العنب ،

والمملوكة للوحدة المحلية للقرية ، وحدودها وأبعادها كما يلى :

الحد البحرى : سور مدرسة الدكتور/ أحمد جويلى الابتدائية بنكلا العنب بطول ١٤ متراً .

الحد القبلى : شارع عمومى عرضه ٨م ثم سكن أهالى بطول ١٤ متراً .

الحد الشرقى : مدخل عرضه ٦م لمبنى السجل المدنى بطول ١٢ , ٥٥ متر .

الحد الغربى : مدخل عرضه ٨م لمدرسة الدكتور/ أحمد جويلى الابتدائية ومركز شباب

بطول ١٢ , ٥٥ متر .

٢ - قطعة أرض بمساحة ٦ قرارىط بكوم الطرفاية بقرية قوميانية أبو قير - مركز كفر الدوار

تبرع المواطن/ سعد محمد على بهنسى ، لإقامة معهد أزهرى عليها ، وحدودها وأبعادها كما يلى :

الحد البحرى : سكن القرية .

الحد القبلى : ملك صاحب الأرض .

الحد الشرقى : سكن القرية ثم طريق .

الحد الغربى : ملك صاحب الأرض .

٣ - قطعة أرض بمساحة ١٦ قيراطاً و ١٦ سهماً الواقعة بعزبة هارون بقرية دمسنا مركز أبو حمص لإقامة مدرسة تعليم أساسي تبرع المواطن/ عزت جمعة السيد بسيوني ، وحدودها وأبعادها كما يلي :

الحد البحري : شارع أسفلت بعرض ٦م تقريباً ثم سكن القرية .

الحد القبلي : ٣م حرم جسر ترعة القيشان مستقل طريق ثم ترعة القيشان .

الحد الشرقي : طريق أسفلت ثم سكن القرية .

الحد الغربي : منزل سعيد سعد النجار ثم باقى أرضه .

٤ - قطعة أرض بمساحة ٧٥٠م^٢ لإقامة وحدة مرور عليها والمملوكة للوحدة المحلية

لمركز ومدينة بدر ، والتي ستقام بالجهود الذاتية ، وحدودها وأبعادها كما يلي :

الحد البحري : شارع بعرض ٦م وبطول ٣٠م .

الحد القبلي : شارع بعرض ٦م وبطول ٣٠م .

الحد الشرقي : شارع بعرض ٢٠م وبطول ٢٥م .

الحد الغربي : شارع بعرض ٦م وبطول ٢٥م .

٥ - قطعة أرض بمساحة ١٦٢٤م^٢ مكان عملية المياه الملغاة بقرية الخوتة التابعة

للوحدة المحلية لقرية ششت الأنعام - مركز إيتاي البارود المملوكة للوحدة المحلية لقرية ششت الأنعام

لإقامة مدرسة تعليم أساسي عليها ، وحدودها وأبعادها كما يلي :

الحد البحري : بطول ٥٠ ، ٤٠م ويحدها جزء من مسكن ملاصق بطول ١٦م وشارع ٦م .

الحد القبلي : بطول ٤٢م ويحده شارع متغير من ٨ ، ٦م .

الحد الشرقي : بطول ٥٣ ، ٥٠م ويحده جزء من أرض فضاء (جزء فارغ ١م) وسكن ملاصق .

الحد الغربي : بطول ٣٧ ، ٣٠م ويحده سكن ملاصق وشارع عرض ٦م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٣ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب